

شرح سبل السلام (95) للشيخ صالح بن طه ابو اسلام رحمه الله

صالح بن طه عبدالواحد

ان الحمد لله نحمدہ ونستعينہ ونستغفرہ. وننحو بالله من شرور انفسنا ومن سیئات اعمالنا. من يهدہ الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادی له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. واشهد ان محمدا عبده ورسوله. يا ایها الذين امنوا - 00:00:00
امنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون. يا ایها الناس اتقوا ربکم الذي خلقکم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث
منهما رجالا كثیرا ونساء. واتقوا الله الذي تسألون به والارحام. ان الله - 00:00:20
كان عليکم رقیبا. يا ایها الذين امنوا اتقوا الله وقولوا قولنا سدیدا. يصلح لكم اعمالکم ویغفر لكم ذنوبکم ومن يطع الله ورسوله فقد
فاز فوزا عظیما. اما بعد فان اصدق الحديث کلام الله. وخير الهدی هدی محمد صلی الله علیه - 00:00:40
وسلم وشر الامور محدثاتها وكل محدثات بدعة وكل بدعة ضلاله وكل ضلاله في النار درسنا هذه الليلة كما تعودنا في مادة الفقه وقد
تكلمنا بالامس عن مسألتين المسألة الاولى وهي حکم - 00:01:00
الفخذ عند الرجل هل هو عورة ليس بعورة من يذكرنا بالادلة مع الترجيح ایوا تفضل يا ابو جهاد يا تفضل ان الفخذ ليس بعورة. نعم
نعم نعم الفخذ عورة احسنت. ابو جهاد قال ان اه للعلماء في مسألة الفخذ قولان. انا انقل کلام ابو جهاد الان بالنص - 00:01:25
القول الاول قال مآ ان الفخذ آليس بعورة واستدلوا بحديث دخول آابو بكر وعمر وعثمان فغطي صلی الله علیه وسلم عن فخذه لما
دخل عثمان وقال آا الا استحی من رجل تستحی منه الملائكة وآا الدلیل الثاني - 00:02:38
ابو جهاد وهو حديث انس آا يوم خیر لما حسر صلی الله علیه وسلم عن آا فخذه ويقول انس کأني انظر الى بیاض فقد رسول الله
صلی الله علیه وسلم. آا القول الثاني قالوا بان الفخذ آا الفخذ عورة. واستدلوا آا بقوله صلی الله علیه وسلم للرجل - 00:02:58
غطي فخذیک فان الفخذ عورة. وقلنا آما هو الراجح؟ وليش رجحنا ایش يا ابو فاضل طیب اه ایش الفرق بين ادلة القول الاول
وادلة القول الثاني فعلیة ادلة القول الاول فعلیة والثاني - 00:03:18
قوليا ادلة القول الاول مبیحة ادلة القول الثاني حاضرة والقواعد الاصولية القول قدم على الفعل والحاضر قدم على المبیح فقلنا اذا
القول الثاني بان الفخذ عورة هو واضح ولكن اه شیخ الالباني حفظه الله في تمام منا نقل کلام ابن القیم في تهذیب السنن کیف جمع
ابن القیم - 00:03:48
ادلة في القول الاول وادلة القول الثاني. کیف جمع بینهم؟ ها من يقول الجمع قل يا اسلام يا فندم اه احسنت العورة المغلظة هي
سواتان والمخففة وهذا شيء واقعی وطبيعي منطقی كما يقولون بان العورة عورتان. يعني اذا قلنا الفخذ عورة لكن ليس کعورة - 00:04:18
اه السوءة لو اني انسان ضربک على فخذك مش مسلمة اذا ضربک على سوءتك. اظن هذا يعني شيء اه اذا هو عورة والسوءة عورة.
لكن هذه مغلظة وهذه عورة مخففة. اذا نقول هذا جمع طیب بان الفخذ عورة هو ایش؟ هو الراجح لكن - 00:04:48
عورة عورة مخففة. اذا کشفت فیکون الامر اقل من لو کشفت الایش العورة المغلظة. المسألة الثانية وهي حکم تغطیة
الرأس في الصلاة. للعلماء في هذه المسألة قولان. القول الاول - 00:05:08
قالوا لا يکرہ. القول الثاني قالوا يکرہ. وایش اللي رجحه الشیخ الالباني في تمام المنة ها القول الثاني انه يکرہ. لكن صلاة الرجل اللي
صلی حاسر الرأس صیح ام غير صیح؟ صیح. لكن يکرہ ذلك لانه لم يستجب لامر الله - 00:05:28
ها يا بنی ادم خذوا زینتکم عند کل مسجد. وقلنا بان آا عدم تغطیة الرأس آا هذه عادة جاءتنا من بلاد الكفار ولو رجعنا قبل میة سنة

00:05:48 اه في بلاد المسلمين اه تجد الجميع كان عندهم خروج من -

البيت حصر الرأس هذا كان امر مستكره عند العقلاء عند العقلاء. لكن الان لما استعمرا بلاد المسلمين دخلت مش بس عادت آه عادت آه عدم تغطية الرأس. انما اخرى سينه اه مثل ما نرى في النساء والرجال من اه حلقات الرجال العجيبة الغريبة ولبس -

00:06:08

هذا شسمه لا اللي بتلبس على البدلة هذا الرابطة ليست من عادات المسلمين انما هذه من عادات الكفار. وكذلك البرنيطة البرنيطة اللي بيلبسوها هذى ايضا من عادات الكفار. ولبس السلسال للرجل وحلقة المارينز. ومثل هذه الامور - 00:06:38

الكثيرة التي قلد فيها شباب الاسلام الكفار فذابت شخصيتهم ذابوا بين الامم اليوم كتبنا بالامس الاحاديث اللي معنا اليوم ان شاء الله وهو آه حديث آه عامر بن ربيعة اقرأ انتم كتبتم بالامس. نقرأ الاحاديث ونشرح بعدين نكتب ان شاء الله. الحديث الاول عن عامر بن ربيعة رضي الله عنه قال هذا الحديث - 00:06:58

خمسة وعشرين كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة مظلمة فاشكلت علينا القبلة فصلينا. فلما طلعت الشمس اذا نحن صلينا الى خير القبلة فنزلت فانما تلوا فثم وجه الله. قلنا هذا الحديث ضعفه ابن حجر في بلوغ المرام لكن - 00:07:27

الصحيح ان له طرق وشواهد آه يقوى ببعضها بعضا. ولذلك آه رفعه الشيخ الالباني الى درجة الحسن وهو موجود في في ارواء القليل برقم ميتين واحد وتسعين وفي صحيح ابن ماجة برقم ثمان مئة وخمسة - 00:07:49

وتلتين. الحديث الثاني عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين المشرق والمغرب قبلة والحديث صحيح موجود في صحيح الترمذى واحد على ميتين اتنين آه وثمانين. انتبه معي وبعدين ننقى لك - 00:08:09

ان شاء الله واضح من الحديثين ان المسألة المتعلقة في الحديثين هي مسألة القبلة هي الجهة التي يتوجه اليها المسلم في صلاته. وهي المعروفة الكعبة وهي الكعبة. سميت قبلة لانك تقبل اليها. فهي امامك وانت امامها. والقبلة - 00:08:29

والاتجاه اليها آه شرط لصحة الصلاة وهي واجبة بالكتاب والسنّة واجماع الامة اما من الكتاب الدليل فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيثما كنتم انه وجوهكم شطا. فهذا الامر في كتاب الله ان يتوجه المصلي الى الكعبة. والى - 00:09:02

القبلة اما من السنّة فهناك احاديث كثيرة جدا منها لما قال صلى الله عليه وسلم للمسيء صلاته اذا قمت الى الصلاة فاسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكير. حديث رواه البخاري وفي صحيح مسلم - 00:09:33

اذا قال المسيء الرجل الذي دخل فصلى ثم قال السلام عليكم يا رسول الله قال له ارجع فصلي فانك لم تصلي الى ان علمه الرسول صلى الله عليه وسلم فقال له اذا قمت الى الصلاة فاسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة هذا الشاهد معنا ثم استقبل القبلة فكير. وادلة - 00:09:53

كثيرة جدا جاءت آه في آه اتجاه القبلة للمصلي وانها شرط لصحة الصلاة. اما الاجماع فقد الامة سلفا وخلفا على انه يجب على المصلي ان يتوجه في صلاته الى القبلة - 00:10:13

نقل هذا الاجماع ابن عبدالبر في كتابه الممتاز مليء بالفوائد وهو تمهيد ونقل الاجماع ايضا القرطبي في تفسيره ونقل الاجماع ابن رشد في بداية المجتهد وكذلك الامام النووي نقل اجماع في اه المجموع. وقالوا بأنه يجب على المصلي ان يتوجه الى القبلة اه في - 00:10:33

اا في اربع حالات انتبه الان اجمع على انه يجب على المصلي ان يتوجه الى القبلة في صلاته الا في اربع حالات. الحالة الاولى وهي حال التنفل في السفر. حال التنفل في السفر. فالمسافر اذا اراد ان يتتنفل لا - 00:11:03

او لا يجب عليه ان يتوجه الى القبلة. بل يجوز له ان يتتنفل في غير اىش؟ اتجاه القبلة. ايش الدليل الدليل بأنه ثبت ان الرسول صلى الله عليه وسلم صلى النافلة على راحته حيث توجهت - 00:11:26

وين ما توجهت فهو يصلى عليها النافلة. هذا ثابت صحيح معلوم. لكن اقول الان الامر باتجاه القبلة الامر باتجاه القبلة جاء في القرآن اليه كذلك لم يأتي دليل في القرآن - 00:11:48

لم يأت دليل في القرآن ينسخ آآ او لا ينسخ يخصص هذا الاتجاه ولا جاء قول في السنة انما الذي استثنى النافلة من الاتجاه الى القبلة انما هو فعل للرسول صلى الله عليه وسلم - [00:12:09](#)

اليس كذلك فنقول هذا تخصيص القرآن بايض السنة تخصيص القرآن بالسنة انه يجب الاتجاه الى القبلة للمصلي الا في حالة في حاله في النافلة. في النافلة وهذا من فعله صلى الله عليه وسلم. وهل اه هذا الاستثناء - [00:12:35](#)

يجوز ان يكون بفعل الرسول صلى الله عليه وسلم ام انه يحتاج الى قول القول يحتاج الى قول اما فعل السلام عليكم ها وصح كلامك صح. لكن متى نعتبره؟ اتفقنا اذا اقرروا ايش ؟ احسنت - [00:13:07](#)

ايوة ما دمت فعلوا الرسول صلى الله عليه وسلم واقروا الشرع على ذلك الشارع على ذلك فيعتبر هذا ايش؟ تشريع يعتبر هذا تشريع. لانه لو ما اقرروا الشارع على ذلك لنزل الوحي فقط وفورا يصوبه. اذا ما نقول بان هذا قول جاء في - [00:13:49](#)

فاستثنى بفعل الرسول صلى الله عليه وسلم القول يحتاج في استثناء الى قول اخر. لكن اقول لما فعل الرسول صلى الله عليه وسلم ذلك واقره الوحي فيعتبر هذا تشريع ونقول بان الامر بالاتجاه الى القبلة في الفريضة استثنينا منه هذه الحالة لان جاء فيها - [00:14:09](#)

وهو عدم الاتجاه في حالة السفر في النافلة. يجوز للمسافر ان يتمنف على راحلته حيث توجهت حيث توجهت. هذه هي الحالة الاولى. وهي حالة الايش؟ السفر النافلة في السفر حالة الخوف - [00:14:29](#)

حالة الخوف مين يجب الدليل على انه اه يجوز للانسان في حالة الخوف اه الا يستقبل القبلة مثلا عند آآ التحام الصوف في المعركة او انسان مثلا آآ يهرب من عدوك - [00:14:53](#)

يهرب من عدو فلا يستطيع ان يقف ويتجه للقبلة اي هذى ما لا احنا بدننا دليل من القرآن ومن السنة. تفضل يا شيخ مروان احسنت ان خفتم فرجالا او ركبانا. آآ قال ابن عمر مستقبل القبلة - [00:15:15](#)

او غير مستقبل القبلة فان خفتم فرجالا او ركبانا يعني على رجليك او انت راكب غير مستقبل القبلة او مستقبل القبلة الخوف. اذا الحالة الاولى وهي حالة النافلة في السفر والحالة الثانية المستثناء من الاتجاه الى القبلة حالة الخوف. الحال الثالثة وهي حالة - [00:15:44](#)

العجز حالة العجز. رجل مريض او في غرفة العمليات او على سرير في غير اتجاه القبلة ويريد ان يصلى ولا يستطيع ان يتوجه الى القبلة ولا يوجد عنده من يوجهه الى القبلة. الجميع متفق على انه يجوز له - [00:16:12](#)

ان يصلى على حاله. ولا يشترط له الان ان يتوجه الى القبلة. ايش السبب؟ العجز اه الدليل احسنت قاعدة لا يكلف الله نفسا الا وسعها فاتقوا الله ما استطعتم وهذه استطاعة هذا من - [00:16:32](#)

قرآن من السنة يقول صلى الله عليه وسلم اذا امرتكم بشيء فاتوا منه ما استطعتم اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم. اذا كم حالة معنا الان مستثناء من الاتجاه الى القبلة ثالث - [00:16:55](#)

يليا ابو جهاد الحالة الاولى نسيت ما انا عارفه قاعد سرحان. الحارة الاولى النافلة في السفر. الحالة الثانية الخوف الحالة الثالثة العجز. العجز. الحالة الرابعة وهي الجهل. كيف الجهل؟ انه رجل يكون - [00:17:13](#)

سافر وما معه احد وما يستطيع وما يعرف وفيه غيوم ما استطاع ابدا ما عنده ولا علامه. ما عنده الرجل ولا علامه ما في احد يسأله ولا في نجوم بين في غام ما يستطيع ان يحدد آآ القبلة ولا معه اي دليل - [00:17:36](#)

اجتهد الرجل وصلى على اجتهاده. فنقول صلاة صحيحة ام غير صحيحة صلاة صحيحة واظن حديث الباب معنا اللي هو صلينا الى غير القبلة بسبب الليلة المظلمة ثم اصبحنا وجدنا اننا - [00:17:59](#)

صلينا الى غير ايش؟ القبلة. ولم يأمرهم الرسول صلى الله عليه وسلم. بالاعادة. اذا كم حالة الان مستثناء من الاتجاه الى اربع حالات مين يعدد لي اياهم؟ بدبي الجميع يتنشط تفضل - [00:18:17](#)

تنفل في السفر الخوف العجز والجهل الجهل احسنت طيب الان المسألة الوحيدة في الحديث الاول حديثي الاول معنا في مسألة

ايش هو الحديث وصلينا في ليلة مظلمة. نقول الان رجل اجتهد وصلى ثم تبين له انه صلى الى غير القبلة. فماذا عليه - 00:18:36
فنام عليه اولا اذا تبين له انه يصلي على غير القبلة وهو في الصلاة فالواجب عليه ان يستدير الى القبلة هذا اجماع. يعني وهو في صلاته اجا واحد قال له انحرف او اتجه من اليمين الى الشمال. او من الشرق الى الغرب - 00:19:03

يعني وجد ان وهو يصلي ركعة او ركعتين اخبر واحد مثلا او تبين له ان صلاته الى غير القبلة. فالواجب عليه ان يستدير الى القبلة وهو في صلاته. وما فات من صلاته فصحيح ويصلي الباقى من صلاته صلاته صحيحة وهذا المطلوب - 00:19:28
منه اجماعا. الحالة الثانية بقى اللي فيها خلاف وهي انه بعد ما انتهى من الصلاة بعد ما انتهى من الصلاة بين له انه صلى الى غير القبلة. الى غير القبلة. فماذا يفعل ؟ للعلماء في هذه المسألة تلت اقوال - 00:19:48

بده تكون معى الان الحالة الاولى انه تبين له وهو في صلاته انه يصلي الى غير القبلة. قلنا الواجب عليه ان يتوجه فالقبلة يستدير ووصلاته صحيحة هذا اجماع ما في خلاف فيه. الحالة الثانية اذا تبين له انه صلى الى غير القبلة - 00:20:09

بعد ما خلص صلاة. بعد ما انتهى من صلاته تبين له انه صلى الى غير القبلة. اختلف العلماء في هذه المسألة تلات اقوال القول الاول قالوا لا اعادة عليه. صلاة صحيحة لا اعادة عليه. وهذا قول الجمهور. ودليلهم حديث الباب اللي معنا - 00:20:31
في الباب اللي هو صلينا مع الرسول صلى الله عليه وسلم في ليلة مظلمة. ثم لما اصبحنا تبين اننا صلينا الى غير القبلة. فلم يأمرهم الرسول صلى الله عليه وسلم باعادة الصلاة دل على ان الصلاة صحيحة. فقال الجمهور لا اعادة عليه. نقول وهناك دليل اخر وهو - 00:20:51

لما تحولت القبلة من البيت المقدس الى الكعبة تحولت بدأ اول صلاة صلاتها الرسول صلى الله عليه وسلم الى الكعبة صلاة العصر فصلى رجل في حديث البراء بن عازف البخاري فصلى رجل مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم مر على قوم يصلون في مسجد واظن - 00:21:11

مسجد قباء. واظنه مسجد قباء. فوجد الناس يصلون الى بيت المقدس. فقال لهم والله قد صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر الان وصلى الى الكعبة. فاستداروا وصلوا الى الكعبة. تصور - 00:21:33

كانوا يصلوا هكذا. يعني بعد ما كان الامام هون وين بده يصير ؟ في الخلف. تصور كيف اللي صار ؟ اظني الان لو صارت معنا الان بتتصير فوضى في المسجد. لكن كانوا منظمين. مجرد ما اخبرهم الرجل استدار الامام هكذا لفت - 00:21:53
صار الامام كان اول مثلا في في بداية المسجد الان صار في نهاية المسجد. فهذا دليل على انهم ما عادوا ما فاتهم من الصلاة دل على ان الصلاة الى غير القبلة تعتبر ايش ؟ صحيحة. دليل الجمهور الثالث قالوا بان هذا اللي صل - 00:22:13

اللي صلى هذه الصلاة بعدهما اجتهد هذه استطاعته ولا يكلف الله نفسها الا وسعها. وقالوا هذا معذور اذا هذا دليل الجمهور على ان من صل الصلاة ثم تبين له بعد الانتهاء من الصلاة انه صل الى غير القبلة فصلاة - 00:22:37

صحيحة ولا اعادة عليه. القول الثاني قالوا نعيid قالوا يجب عليه ان يعيid الصلاة مرة ثانية. وهذا قول الشافعية. ايش دليل الشافعية ؟ قالوا بان تماما مثل اللي صل ثم تبين له بعد ما صل انه صل بدون وضوء. فيجب عليه ان يعيid الصلاة. وكذلك من صل - 00:22:57

قبل دخول الوقت وثم تبين له بعد ما صل انه صل قبل دخول الوقت قالوا يجب عليه الاعادة. قالوا وكذلك من صل الى غير القبلة ثم تبين له انه صل الى غير القبلة فيجب عليه ان يعيid. واضح دليل الشافعية ؟ لكن هذا الدليل في نظر وعليه رد - 00:23:23
مبن يرضي لنا عليه ؟ دليل الشافعية تفضل احسنت وكذلك دخول الوقت انه لم يؤمر بعد. وكذلك القبلة جاء فيها نص بانه صلى الرسول صلى الله عليه وسلم الى غير القبلة ولم يأمره. اذا استداللهم بهذا الدليل ونقتيتهم بان القبلة اه مثل الوضوء ومثل - 00:23:46

قبل دخول الوقت آه هذا دليل مردود. القول الثالث القول الثالث قالوا اذا كان الوقت اذا كان الباقي يعني لسا ما انتهى يعني تذكر انه صل الى غير القبلة مثلا في صلاة الظهر ولسه وقت الظهر - 00:24:13

لم يدخل وقت العصر. قالوا ان كان الوقت الوقت باقيا يجب عليه الاعادة. و اذا تذكر بعد دخول العصر مثلا اي بعد انتهاء فلا اعادة عليه. ايش دليهم؟ قالوا لانه اذا كان الوقت باقي فهو لا يزال مأمور بالصلاه - [00:24:33](#)

اما اذا فات الوقت وخرج الوقت فالامر في حقه انتهى. لكن نقول بان هذا ايضا القول فيه نظر. شو رأيكم عجبكم التلات اقوال اهو. قول الجمهور قول هذا هو الصحيح. ان من صلى بعد اجتهاده ثم تبين له بان - [00:24:53](#)

او صلى الى غير القبلة فصلاته صحيحة ولا اعادة عليه. تكتبوا الكلمتين هدول ثم ننتقل للحديث الاخر ونتكلم معنا اليوم اربع احاديث اه يعني شدوا لي حيلكم شوية كتبنا الاحاديث بالامس ودرجة الاحاديث. اكتب المسألة المتعلقة بهذين الحديدين هي - [00:25:16](#) هي مسألة القبلة من اول السطر القبلة هي القبلة هي الجهة التي يستقبلها المصلي ويتجه اليها القبلة هي الجهة التي يستقبلها المصلي ويتجه اليها من اول من اول السطر. استقبال القبلة في الصلاة - [00:25:45](#)

استقبال القبلة في الصلاة واجب بالكتاب والسنة والاجماع استقبال القبلة في الصلاة واجب بالكتاب والسنة والاجماع اما الكتاب اما الكتاب من اووسط اما الكتاب يعني الدليل من الكتاب ولقوله تعالى - [00:26:30](#)

تولي وجهك شطر المسجد الحرام وحيثما كنتم فولوا وجوهكم شطرا اما السنة فلقوله صلى الله عليه وسلم للمسيء صلاته لقوله صلى الله عليه وسلم للمسيء صلاته اذا قمت - [00:27:11](#)

اذا قمت الى الصلاة فاسبغ الوضوء اسبيغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر مستقبل القبلة فكبر حط تلات نقط وسکر قول الحديث يعني الحديث طويل متفق عليه متفق عليه نصف. اما الاجماع - [00:28:04](#)

اما الاجماع وقد اجمع اهل العلم وقد اجمع اهل العلم على ان استقبال القبلة وقد اجمع اهل العلم على ان استقبال القبلة في الصلاة شرط لصحتها شرط لصحتها نقل هذا الاجماع نقل هذا الاجماع - [00:28:50](#)

طائفة كبيرة من اهل العلم نقل هذا الاجماع طائفة كبيرة من اهل العلم منهم ابن عبدالبر والقرطبي وابن رشد والتوصي وقالوا وقالوا من صلى لغير القبلة من صلى خير القبلة - [00:29:30](#)

صلاته باطلة باطلة فيجب عليه الاعادة ويجب عليه الاعادة الا في بعض الحالات السطر الحالة الاولى التنفل في السفر التنفل في السفر لان هذا ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:30:28](#)

لان هذا ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم السطر الحالي الثانية حالة الخوف حالة الخوف لقوله تعالى لقوله تعالى فان خفتم فرجالا او ركبانا فان خفتم فرجالا او ركبانا - [00:31:19](#)

قال ابن عمر من اول السطر قال ابن عمر مستقبل القبلة وغير مستقبل القبلة مستقبل القبلة وغير مستقبلها قال نافع قال نافع لا ارى ابن عمر ذكر ذلك لا ارى - [00:32:07](#)

ابن عمر ذكر ذلك الا عن النبي صلى الله عليه وسلم واضح قال ابن عمر في الاية مستقبل القبلة وغير مستقبلها. يقول نافع لا ارى ابن عمر قال هذا الكلام ان - [00:32:43](#)

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ارى ابن عمر ذكر ذلك الا عن النبي صلى الله عليه وسلم. هذا الكلام في البخاري رقم ابن عمر ماذا قال في تفسير الاية - [00:33:02](#)

يقول نافع لما قال ابن عمر ذكر ذلك لا ارى قال ذلك من عندي. انما قال ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. هذا كلام في البخاري رقم اربع تلاف اربعه الف خمسية وخمسة وتلاتين - [00:33:21](#)

البخاري رقم اربع الاف خمس مئة وخمسة وثلاثين الحالة الثالثة حالة العجز الحالة الثالثة حالة العجز لقوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم فاتقوا الله ما استطعتم يعني لو زرت مريض مثلا وقال لك ما بقدر كل صلاة تجد القبلة. قل له صل ذي ما انت - [00:33:38](#) انسان نائم على سرير المرض في المستشفى. وسريره في غير اتجاه القبلة. يقول له صلى كما انت. انسان مثلا خارج خرج من عملية وما يستطيع ان يتحرك بمنصلي كما انت. يعني دينا - [00:34:16](#)

دين ما في حرج. متى يكون الحرج؟ اذا وجد الجهل كل ما ازداد الانسان جهلا بالدين كل ما كان فيه حرج عليه. وكل ما ازداد الانسان

علماء في دينه كل ما كان الدين سهل - 00:34:31

ابدا. ولذلك بتلاقي الجاهل متغلب متغلب في صلاته في وضوءه في تطهيره يعني ذكرت لكم المرأة اللي بتتطهر بول ابنها اذا جاء عالسجادة مي باله الولد على السجادة عشان تطهر في عقلها سبع تنكات ميه بتحط عليها البوري - 00:34:47

ابو سبع حركات مية ما بطهرن بيت كامل لكن هكذا عندها عقيدة لازم سبع مرات مثل ولوغ الكلب سبع مرات سبع تغسلوا سبع مرات فقط في قلوب الكلب مش سبع تنكات على السجادة. لكن هذا بسبب الجهر. الرسول صلى الله عليه وسلم لما - 00:35:15

الاعرابي في المسجد دلو واحد على اه بوله. وكذلك كاستين ثلاثة ميه بتديرهم على السجادة لما اغلب على ظنك ان البول نزل مع الماء انتهى. اما ايش السبب في هذا؟ هو الجهل. هو الجهل. ولذلك ديننا ما في حرج - 00:35:37

ابدا ويناسب الجميع رجالا ونساء. اي انسان يستطيع في الدين الاسلامي ان يعبد الله عز وجل وان يرضي ربه وان يدخل بهذا الدين الجنة ابدا ما في حرج على اي انسان المريض القائم القاعد ما بتقدر تتوضا تيمم. لا بتقدر تتوضا ولا تقيم صل على حالك - 00:35:57

صلي قائم ما استطعت صلي جالس ما استطعت صلي على جنب ما استطعت صلي بعيونك صلي براشك كما تصف اتفوا الله ما استطعتم فالحمد لله على نعمة الاسلام وايش؟ والسنة. تفضل - 00:36:21

ولا سمعت ولا شي كان الله اعلم سمعي كمان صار زي نظري ارفع صوتك اه احنا الان بنقول اذا ما استطاع يتوجه للقبلة بالمرة بجوز انت جاي الان بدك تجنبنا برجليه وراسه. اذا اتجه برجليه يجوز - 00:36:40

اذ اتجه براشه يجوز لكن الاصل انه اذا اذا كان مريض واراد ان يتوجه الى القبلة يجعل رأسه غرب ورد ليه شرق؟ هكذا عنا او اذا جعل رجليه في اتجاه القبلة رأسه هكذا وكان على ظهره بحيث لو قام فهو في اتجاه القبلة يجوز. حسب استطاعته - 00:37:07

نقول ايش؟ حسب استطاعته ولقوله الدليل الثاني ولقوله صلى الله عليه وسلم اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم الحالة الرابعة حالة الجهل حالة الجهل - 00:37:30

مثل حالة السفر او الغيم مثل حالة السفر او الغيم والانسان لا يعرف القبلة فاذا تحرك القبلة فاذا تحرك القبلة ثم صلى الى الجهة التي ظنها - 00:38:09

ثم صلى الى الجهة التي ظنها ثم تبين له خطأه ثم تبين له خطأه فلا اعادة عليه اعادة عليه في حديث عامر بن ربيعة اللي هو حديث الباب عنوان المسألة الفقهية المتعلقة بالحديث الاول - 00:38:37

المسألة الفقهية المتعلقة بالحديث الاول في الحديث الاول خط عند الحديث الاول ميتين خمسة وعشرين اللي هو رقم الحديث في بلوغ المرام في الحديث الاول اللي هو متيين خمسة وعشرين - 00:39:15

ايش هي المسألة؟ ما حكم صلاة؟ ما حكم صلاة من خفيت عليه القبلة ما حكم صلاة من خفيت عليه القبلة واجتهد ثم صلى ما حكم من خفيت عليه القبلة اجتهد ثم صلى - 00:39:36

من اول السطر. اولا اولا اذا استبان له انه صلى الى غير القبلة وهو في الصلاة فماذا يصنع علامة استفهام لا لا انا ما بسأل - 00:40:07

فماذا يصنع علامة استفهام؟ الجواب من اول سطر الجواب عليه ان يتتحول الى القبلة وهذا اجماع وهذا اجماع ثانيا اذا لم يعلم الا بعد الانتهاء من الصلاة - 00:40:43

اذا لم يعلم الا بعد الانتهاء من الصلاة فماذا يفعل؟ فماذا يفعل من اول السطر في هذه المسألة ثلاثة اقوال القول الاول قالوا لا قضاء عليه - 00:41:21

القول الاول قالوا لا قضاء عليها وصلاته صحيحة وهذا مذهب الجمهور وهذا مذهب الجمهور دليهم واحد حديث الباب اتنين حديث البراء بن عازب عندما تحولت القبلة حديث البراء بن عازب عندما تحولت القبلة - 00:42:01

ثلاثة قالوا هذا فعل ما يستطيع اللي صلى هذا فعل ما يستطيع ولا يكلف الله نفسها الا وسعها طبعا قالوا هذا فعل ما يستطيع. الدليل

الرابع قالوا هذا معدور قالوا هذا - 00:42:53

معدور يعني تطبق عليه الحالات اللي احنا الحالات الاربعة اللي استثنيناها. اما انه معدور اه بسبب العجز او معدور بسبب الجهة ويدخل في الحالات الاربعة. قالوا اذا هو معدور فله ان يصلني وصلاته صحيحة. لانه ما يستطيع غير ذلك - 00:43:20

القول الثاني قالوا عليه القضاء القول الثاني في المسألة قالوا عليه القضاء وهو قول الشافعية وهو قول الشافعية دليهم قالوا دليل الشافعية قالوا مثل مثل لو انه صلى بغير وضوء مثل لو انه صلى بغير وضوء - 00:43:47

او صلى قبل دخول الوقت او صلى قبل دخول الوقت فيجب عليه الاعادة ويجب عليه الاعادة وقالوا وكذلك فقالوا وكذلك اذا صلى لغير القبلة وكذلك اذا صلى لغير القبلة ثم تبين له ثم تبين له - 00:44:31

فعليه ان يعيد الصلاة عليه ان يعيد الصلاة من اوسط والرد على ذلك يعني دول لهم مردود والرد على ذلك اولا
اولا يقال له يقال لهم - 00:45:14

هناك فرق بين القبلة وبين الوضوء والوقت هناك فرق بين القبلة وبين الوضوء والوقت كما ذكرنا في الشرح ان هذا جاء في نص هذا ما جاء في نص ثانيا يقال لهم - 00:45:48

بان القبلة بان القبلة ورد فيها نص ورد فيها نص ان من صلى الى غير القبلة فلا يعيد القول الثالث من اول السطر. القول الثالث احنا تكلمنا عن القول الاول قول الجمهور. والقول الثاني قول الشافعية. القول الثالث - 00:46:16

والقول الثالث هذا بقول به الامام مالك استحبابا. يقول به الامام ما لك استحبابا القول الثالث قالوا وبين له ذلك خلال الوقت اعاد قالوا ان تبين له ذلك خلال الوقت اعاد - 00:46:44

شو معنى خلال الوقت؟ بدي اكون واحد مش فاهم. يعني مثلا صلى الظهر ولسا باقي ساعتين على الظهر على العصر الان تبين انه في خلال الوقت واضح اما اذا تذكر بعد دخول العصر انه صلى الظهر على غير القبلة فهنا تذكر بعد خروج الوقت - 00:47:06
مفهوم يا ابو محمد اه لانه اذا علم وين قلنا اذا ان تبين له ذلك خلال الوقت اعاد. وان علم ذلك وان علم ذلك بعد خروج الوقت فلا اعادة عليه - 00:47:29

ولا اعادة عليه دليهم دليهم قالوا لانه اذا علم قالوا لانه اذا علم انه صلى الى غير القبلة في الوقت اذا علم انه صلى الى غير القبلة في الوقت فالامر بالصلاحة لا يزال قائما في حقه. فالامر بالصلاحة لا يزال قائما في حقه - 00:47:48

اما اذا خرج الوقت اما اذا خرج الوقت فان الامر قد زال فان الامر قد زال وانتهى ان الامر قد زال وانتهى وهذا يقول به الامام ما لك وهذا يقول به الامام ما لك استحبابا - 00:48:37

يعني من باب الاستحباب ولا يجب وهذا يقول به الامام ما لك استحبابا والقول الراجح يلا انتم اكتبوا القول الراجح هو القول الاول وهو قول الجمهور عنوان جديد يتعلق بالحديث الثاني معنا. ايش هو الحديث الثاني معنا الليلة؟ - 00:49:07

بين المشرق والمغرب قبلة. اكتب المسألة الفقهية المتعلقة بالحديث الثاني مسألة الفقهية المتعلقة بالحديث الثاني اللي هو ميتين وستة وعشرين. ميتين وستة وعشرين ريح نفسك شوي من الكتابة وبعدين اكتب نشرح لك الحديث - 00:49:38

الرسول صلى الله عليه وسلم يقول بين المشرق والمغرب قبلة وهذا الحديث اه صحيح ولذلك آآ يعني اخواننا لا يتشددوا كثير في المساجد بالانحرافات القليلة جدا في القبلة. يعني مثلا بتلقي مثلما - 00:50:13

على يعلم له عمرة. واشتري له بوصلة اعتقد ان بوصلة هذى خلاص هي الصحيحة مع ان الخطأ ممكن يكون في نفس بوصلة. فريق كل ما يدخل في مسجد والله هذا المسجد قبلته تعبانة - 00:50:31

ممك يكون انحراف اثنين درجة ثلاثة درجة خمسة درجة ما بين المشرق والمغرب قبلة. يعني مثلا ان اهانة. افرض انك لقيت مثلما الاتجاه خمس درجات شوية قول هاي هاي المغرب وهاي المشرق. ما بين المشرق والمغرب. شايف؟ زاوية مية زاوية مستقيمة مية وثمانين - 00:50:48

الزاوية المستقيمة عارفها يا ابو جهاد. اه الزاوية المستقيمة. ها مية وثمانين درجة. هاي المغرب وهاي المشرق. كل هذه قبلة. فلو صلى

هكذا لو صلى هكذا لو صلى هكذا وهذى من سماحة - 00:51:14

اذا كل الايش؟ لاني لو ان الامام اتجه الى القبلة هنا اللي واقف مثلا لو كان الصف هذا طوله مثلا اتنين كيلو. زي صلاة العيد. اللي في اخر الصف على بعد اتنين كيلو من الامام. وين تكون اتجاهه الان - 00:51:31

اذا كان الامام فعلها هاي الكعبة هو متوجه لها هاي الامام. اللي هان وين اتجاهه؟ شايف وين الكعبة وين هو باتجاه لكن يعتبر صلی ما بين المشرق والمغرب. اذا الانحرافات القليلة في بعض المساجد يعفى عنها. مش ما تدخل - 00:51:51

بعض المساجد الان تلاؤهم عشان انحراف بسيط سووا لك خطوط بالشكل هاد. فصار الواحد لما يصلی في هذا المسجد خلاص يصير عندي زي حول وين ما راح يمزق بصير يعمل هيک. وين ما يروح يعمل هيک. لا يوقف عنها. ما يبني ما دمت الانحراف قليل. يعفى عنه - 00:52:11

واما اذا كان انحراف كبير جدا تسعين درجة مية وعشرين درجة هنا لا فنقول الان المسألة الفقهية في الحديث هل يجب على المصلي ان يكون متوجه الى عين الكعبة ام - 00:52:31

فيه الجهة فقط. اختلاف العلماء في هذه المسألة. على قوله القول الاول قانون تكفيه الجهة فقط تكفيه يعني جهة الكعبة. وحديث الباب دليهم. حديث الباب دليل والايادة فاينما تولوا فثم وجه الله. حيثما كنتم فولوا وجوهكم - 00:52:51

شطارة. شو معنى شطارة في التفسير؟ جهة. جهة. وكذلك الحديث اللي معنا ما بين المشرق والمغرب قبلة. القول الثاني القول الثاني قالوا يجب ان يتوجه الى عين الكعبة. عين الكعبة. واستدلوا بحديث الرسول - 00:53:21

لما صلی داخل الكعبة ثم خرج وصلی قبل الكعبة امام الكعبة وقال هذه القبلة هذه القبلة هذا بالنسبة للبعيد عن الايش؟ البعيد عن الكعبة. الصحيح انه يكفيه الجهة. اما الموجود داخل - 00:53:41

كعبة ويرى البناء امامه الكعبة امامه فهذا اجماع انه يجب عليه ان يتوجه الى عين الكعبة هذا الموجود في المسجد الحرام ويكون في صحن الكعبة. يعني اذا نظر هكذا وجد الكعبة امامه. هذا يجب عليه قبل ان يكبر - 00:54:01

ان ينظر الى الكعبة وان يكبر يعني يتوجه الى عين الكعبة. اما اذا كان داخل البناء وامامه عمود كبير او في الطابق الثاني ولا يرى الكعبة فنقول لا يكلف الله نفسا الا وسعها ويكتفيه في ذلك الايش؟ الجهاد. اذا باختصار من كان قريب من الكعبة - 00:54:21

ويرى عين الكعبة فالواجب في حقه ان يتوجه الى عين الكعبة. اما من كان بعيدا عنها فهذا عليه ان الى الجهة وتكفيه وهذا هو القول الرابع للحديث اللي معنا وللایدة وحيثما كنتم فولوا وجوهكم شطرا اي جهاد - 00:54:41

واضح؟ اكتب المسألة هذى خلينا ننتقل الى الحديثين النقرين. ايش يا ابو فاصل هذا بالنسبة للشام هذا بالنسبة للشام. بالنسبة الى الشام يعني واضح. يعني هاي الكعبة مثلا احنا الان المدينة والشام والعراق وما في هذه الجهة. الان ما بين المشرق والمغرب قبلة. الان اللي في اليمن - 00:55:01

صاروا في عام نقول ما بين ايش؟ بين المشرق والمغرب ايضا قبلة. اللي بالجهة هذى نقول ما بين الشمال والجنوب قبلة. اللي بالجهة هذى ما بين الشمال والجنوب قبلة واضح يعني مستحيل في اليمن يقول لهم ايش؟ اه اللي في هذه الجهة نقول بين المشرق والمغرب. لانه هم - 00:55:30

في جهة المغرب واللي في الجهة هذى لا نقول لهم بين المشرق والمغرب لانهم في جهة في جهة المشرق. لا نقول لهم ولكن هذا هكذا من كان في هذه الجهة في بين المشرق والمغرب قبلة. ومن كان في الجنوب ما بين المشرق والمغرب قبلة - 00:55:56

ومن كان في الغرب ما بين الشمال والجنوب قبلة. وما كان في الشرق ما بين الشمال والجنوب قبلة. واضح؟ اكتب كتبتم المسألة هل المفروض على المصلي ان يستقبل الكعبة؟ ام الجهة؟ هاي هي المسألة. هل المفروض على المصلي - 00:56:16

بس يا ولد هل المفروض على المصلي ان يستقبل الكعبة ام الجهة من اول السطر. اذا كان المصلي عند الكعبة اذا كان المصلي عند الكعبة ويراهما بعينه ويراهما بعينه فالفرد في حقه فالفرد في حقه - 00:56:44

هو اه يلا كملوا. ان يستقبل عين الكعبة فالفرد في حقه ان يستقبل عين الكعبة وهذا لا خلاف فيه بين اهل العلم وهذا لا

00:57:28 خلاف فيه بين اهل العلم -

منور السطر. اما من كان غير معاين للكعبة. اما من كان غير معاين للكعبة بل هو بعيد عنها فقد اختلف اهل العلم في الواجب عليه فقد اختلف اهل العلم - 00:57:56

في الواجب عليه على قولين القول الاول قالوا يجب عليه ان يستقبل الجهة فقط قالوا يجب عليه ان يستقبل الجهة فقط ان يستقبل الجهة فقط مش عين الكعبة. وهذا هو قول الجمهور - 00:58:26

وهذا هو قول الجمهور دليلاً لهم حديث الباب دليلاً لهم الثاني الآية الآية وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطرة. اكتب بعد آن القوس شطرة يعني جهة القول الثاني القول الثاني - 00:59:06

قالوا يجب عليه استقبال عين الكعبة قالوا يجب عليه استقبال عين الكعبة وهذا قول الشافعية وهذا قول الشافعية دليلاً لهم صلاة النبي صلى الله عليه وسلم عند الكعبة ثم قال هذه القبلة. هذه القبلة - 00:59:56

السطو الراجح هو القول الاول قول الجمهور والراجح هو القول الاول قول الجمهور لا حديث لمعنى الان تتعلق بصلة التطوع في السفر تعبت اه تعتمد الكتابة اه ابو جهاد بقول لك لا ما تعبناش - 01:00:45

يلا اكتب اكتب الحديثين وبنشرح ونريحكموا ان شاء الله. الحديث ميتين سبعة وعشرين على ثمانية حديث ميتين سبعة وعشرين على ثمانية وعن عامر بن ربيعة رضي الله عنه قال وعن عامر بن ربيعة رضي الله عنه قال - 01:01:26

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى على راحلته حيث توجهت به. رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى على راحلته - 01:01:54

حيث توجهت به متفق عليه من اول السطر وزاد البخاري زياد البخاري يومي برأسه يومي برأسه يومي برأسه ولم يكن يصنعه في المكتوبة. اكتب ولم يكن يصنعه يصنع ايش؟ الضمير هنا عائد على ايش - 01:02:24

على صلاة التطوع في السفر على الراحلة. ولم يكن يصنعه في المكتوبة ولم يكن يصنعه في المكتوبة. من السطر الحديث الثاني ميتين ثمانية وعشرين على تسعه ولابي داود ولابي داود - 01:03:05

من حديث انس رضي الله عنه ولابي داود من حديث انس رضي الله عنه وكان اذا سافر فاراد ان يتطوع فاراد ان يتطوع استقبل بناقتة القبلة. استقبل بناقتة القبلة - 01:03:32

فكبر ثم صلى حيث كان وجه ركابه ثم صلى حيث كان وجه ركابه واسناده حسن. هذا الكلام ابن حجر في بلوغ المرام. واسناده حسن. من اول السطر درجة - 01:04:14

الحديث درجة الحديث صحيح صحيح ابي داود واحد على الف واربعة وثمانين. واحد على الف اربعة وثمانين في هذين الحديثين مسائل فقهية وفوائد طيبة جداً. يعني خلينا نكتب لنا مسألة نستغل الوقت - 01:04:52

بلكي متنا الليلة بنكون يعني ها. اكتب المسائل الفقهية في الحديثين. قدиш ضل الوقت ايه ممتاز الله يبارك فيهم ان شاء الله. المسائل الفقهية في هذا في الحديثين المسألة الاولى - 01:05:31

ما حكم تطوع المسافر لغير القبلة؟ ما حكم تطوع المسافر لغير القبلة من معنا انه يجوز اجماعاً اكتب. يجوز للمسافر ان يتطوع على راحلته يجوز للمسافر ان يتطوع على راحلته - 01:05:57

في غير اتجاه القبلة وهذا اجماع لحديث الايش؟ الباب اللي هو حديث عمرو بن ربيعة رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتطوع على راحلته الراحلة هنا المقصود بها ايش؟ الركوبة سواء كانت - 01:06:28

طيارة حصان اه دبابة. اه بس طب يجوز تصلی الراحلة على البسكليت؟ يلا فتحته عالحلق وفاتحة. اه ان صلى يجوز للقائد السيارة وقائد البسكليت ان يصلی النافلة احنا كنا نصلی الراء وهو على الراحلة - 01:07:05

اذا كان قائد سيارة فيجوز ان يصلی ام لا يجوز له لأن هذا يسبب دمار للمعاصي والسيارة اذا نقول اه اذا واحد قائد السيارة ولا راكبين معه في السيارة يصلوا النافلة يجوز لهم - 01:07:51

اما قيادة السيارة الان تحتاج منه الى يكون عقله وين؟ في الصلاة ولا في قيادة السيارة؟ ويحتاج الى النظر في المرأة ويحتاج الى آن تباه الى الطريق فلو صلى م Shan يصلی له رکعتین بدھ یضیع کل الی معه فی الباص - 01:08:11 او المعارض سيارة ونقول اه بان هذا اه احياء يكره واحيانا يكون حرام اما اذا كانوا راكبين كلهم على دابة وكل الدابة ماشية مع بعض. وصلی الانسان على دابته. واظن الدابة غير السيارة. الدبة غير - 01:08:31 سيارة لانك لو راكب دابة وشافت واحد امامها ما بتدعس عليه الدابة. اما السيارة بدها تنزل بيك من عالجسر ولا انت رايح في داهية انت واللي معك فما بجوز انك تصلي تطوع وانت سايق بسکلیت واظن البسکلیت آآ اشد. اشد يعني هو بصلی ایه خشع في الاية - 01:08:51

اللي هو رايح من الصلاة للمقبرة فورا لحديث عامر بن ربيعة الباب. سؤال. سؤال تحت هذه المسألة. سؤال هل يجب على المسافر ان يستقبل القبلة عند تكبيره الاحرام في التطوع - 01:09:11 هل يجب على المسافر ان يستقبل القبلة عند تكبيره الاحرام في التطوع من معنا دليل الان ان صلی الله عليه وسلم كان اذا كبر يوجه الراحلة باتجاه القبلة فيكبر ثم يصلی حيث توجهت في النافلة طبعا. فنقول - 01:09:35 هل يجب على المتطوع في السفر انه يتوجه الى القبلة ثم يكبر ثم بعد ذلك يصلی عز وجل ام لا يجب؟ يلا. هاتوا ما عندكم. قول يا ابو فاضل. لا يجب والحديث - 01:09:55

والحديث هذا وين نروح فيه؟ على هيئة عند الاحرام وكان اذا اراد ان يتطوع اذا اراد ان يتطوع استقبل القبلة فكبر فكبر يعني تكبيره الاحرام ثم صلی ثم بعد ذلك حيث توجهت. فالان واحد بده يصلی تطوع على على النافلة او على الدابة. يعني اذا كانت سيارة او دابة يوجهها الى القبلة كما فعل الرسول صلی الله عليه وسلم - 01:10:15 ويكبر ثم يصلی عز وجل ذهب؟ ام انه يستحب ولا يجب؟ اي قول بده تقوله بدننا نسألك عالدليل. ها انا سؤالي واضح ما بدي منك تفصيل. يجب ولا يستحب؟ يجب بدي الدليل. يستحب بدي الدليل. افضل - 01:10:45 يعني يستحب تقول بالاستحباب. طيب جيد. الاستحباب حد يقول بالوجوب. السؤال هل يجب الان يقول نعم يجب او يستحب اه يجب ما احنا قلنا فيه استثناء في التطوع. اه تفضل - 01:11:13

ما هو يستحب يستحب. طيب الحديث اللي جاء قوله قول ام فعل؟ فعل وغاية الفعل استحباب غاية الفعل استحباب. اذا نقول يستحب والافضل ان استطاع ان يكبر وهو متوجه للقبلة فعل. اما اذا ما فعل فلا شيء عليه. واحد اراد ان يكبر وظهره متوجه الى - 01:11:55 قبلة يجوز له. اما ان اتجه للقبلة عند تكبيره الاحرام ثم بعد ذلك اتجه حيث شاء فلا بأس. واحيانا مثل ما قال الشيخ يحرم ان تتجه بالراحلة اه احيانا يحرم ان تتجه بالراحلة تجاه - 01:12:25

فافرض مسلا انك انت جاي من مكة على المدينة وجيئ الان بده تكبر تكبيره الاحرام في التطوع بده تصلي رکعتین وتطوع السيارة السيارات جاية هيک انت لفیت بالسيارة عشان تکبر فی اتجاه القبلة. اه اظن ان اه نوافق - 01:12:45 بقوله بان الان يجوز ان نقول انه ان هذا حرام. لاني مجرد السيارات هكذا قادمة وانت اتجهت بسيارتک هكذا شو بده یصیر؟ تعطيل السير او انك تنشطب مثلا تكون تريلة جاية ولا هي مضيعاك انت والسيارة. اذا نقول هنا يحرم الان - 01:13:05 شايف مش يستحب له الان يحرم. اما نقول اذا انك رايح من مدينة الى مكة او في اتجاه القبلة الان يستحب اليک الان انك بس يا عطية وتکبر. اما اذا ما فعلت فالامر للاستحباب لان غاية ما فيه انه فعل للرسول صلی الله عليه وسلم. والفعل - 01:13:25 اللي دائمها يدل على الايش؟ يدل على الاستحباب ما يدل على الوجوب. اكتب الجواب الجو جواب جماهير اهل العلم قالوا جماهير اهل العلم قالوا لا يجب عليه ذلك وانما يستحب - 01:13:45

وانما يستحب لان غاية ما ورد في ذلك لان غاية ما ورد في ذلك هو فعل النبي صلی الله عليه وسلم كما في حديث انس كما في حديث انس ومن المعلوم ومن المعلوم - 01:14:13 ان مجرد الفعل ان مجرد الفعل من النبي صلی الله عليه وسلم لا يدل على الوجوب. وغاية ما يدل عليه هو

الاستحباب فقط. وغاية ما يدل عليه هو الاستحباب فقط - 01:14:48

وهذا هو الصحيح ايش هو الصحيح استحباب اه ونقف على السؤال ما هي الحكمة من هذا التيسير والتحفيف على المتطوع في سفر ان شاء الله في الاسبوع القادم ان كان في العمر بقية. وصلى الله على محمد وعلى الله وصحبه وسلم. وجزاكم الله خيرا -

01:15:20

يلا يا ابو بعض سلام عليكم. وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. حياكم الله - 01:15:49